[465] الحديد (1) - قال: وقال غيره..: إن المعزوم على بيعته لو مات (2) عمر كان (3) طلحة ابن عبيد ا (4)، ويدل على أن قصة الفلتة كانت لمثل ذلك ما في رواية طويلة رواها البخاري (5) وغيره (6) من قول عمر في خطبته أنه: بلغني أن قائلا منكم يقول: لو مات أمير المؤمنين لبايعت فلانا، فلا يغرن امرءا أن يقول إن بيعة أبي بكر كانت فلتة وتمت، فلقد كان كذلك، ولكن وقى (7) ا شرها. فخاف من بطلان ما مهدوه وعقدوا عليه العهود والمواثيق من بذل الجهد واستفراغ الوسع في صرف الامر عن أمير المؤمنين عليه السلام ومنعه عنه، ومع ذلك هاج الضغن الكامن في صدره فلم يقدر على إخفائه والصبر عليه، فظهر منه مثل هذا الكلام. وأما ما ذكره من أن الاخبار التي رواها السيد رضي ا عنه غير موجودة في الكتب، فليس غرضه من إيرادها إلا نوع تأييد لما ذكره من أن ادعائهم العلم الضروري من قبيل المجازفة، ومن راعى جانب الانصاف وجانب الاعتساف علم أن الامر كما ذكره. ثم قال ابن أبي الحديد (8): اعلم أن هذه اللفظة وأمثالها كان عمر يقولها بمقتضى ما جبله ا تعالى عليه من غلظ الطينة وجفاء الطبيعة، ولا حيلة له فيها، لانه مجبول عليها لا يستطيع تغييرها. ولا ريب عندنا أنه كان يتعاطى أن

---

(1) في شرحه على نهج البلاغة 2 / 25. (2) في (س): كان، بدلا من: مات. (3) لا توجد: كان، في شرح النهج. (4) في (س): عبد ا - مكبرا -، وهو سهو. (5) صحيح البخاري 8 / 208، كتاب المحاربين، باب 31. (6) منهم احمد بن حنبل في مسنده 1 / 55، وابن هشام في سيرته 2 / 658، وابن الاثير في جامع الاصول 4 / 90، حديث 2076، ولا حظ كتاب الصراط المستقيم 3 / 302. (7) في (س): لقى. (8) في شرحه على النهج 2 / 27، بتصرف واختصار.